

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

**رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٨**

**بدمج الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات**

**في الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية**

**رئيس الجمهورية**

**بعد الاطلاع على الدستور :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم إقامة المعارض**

**والأسواق الدولية :**

**وعلى قانون هيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :**

**وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٨٩ بإعادة تنظيم الهيئة العامة**

**لمراكز المؤتمرات :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩٠ ببعض الأحكام الخاصة**

**بالمؤتمرات :**

**وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٣٠ :**

**قررت :**

**(المادة الأولى)**

**تدمج الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات في الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق**

**الدولية، وتؤول إليها جميع حقوق والتزامات الهيئة المندمجة ، كما ينسل إلىها جميع**

**العاملين الحاليين بهذه الهيئة في تاريخ العمل بهذا القرار بذات أوضاعهم الوظيفية .**

**ويستمر العمل بالهيكل والجداول المعمول بها حاليا حتى صدور الهيكل التنظيمي**

**واعتماد الجداول طبقا للقانون .**

(المادة الثانية)

تبادر الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية الاختصاصات التي كانت تبادرها الهيئة المندمجة .

(المادة الثالثة)

يصدر وزير التجارة والصناعة القرارات الازمة لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٤٢٩ هـ  
( الموافق ١١ مايو سنة ٢٠٠٨ م ) .

حسني مبارك